

المجلس (254) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب قوله ان في خلق السماوات والارض الاية وقال حدثنا سعيد ابن ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن

جعفر قال اخبرني شريف بن عبدالله بن ابي نمر عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:00:02](#)

انه قال ست عند خالتي ميمونة فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة فلما كان ثلث الليل الاخر قعد فنظر الى

السماء فقال ان في خلق السماوات والارض - [00:00:22](#)

قيام الليل والنهار واختلاف الليل والنهار لايات لاولي الالباب. ثم قام فتوضأ واغتسل فصلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال فصلى

ركعتين ثم خرج فصلى الصبح بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد

وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:42](#)

اما بعد فهذه الترجمة وهي امام قول الله عز وجل اخر سورة ال عمران قول اورد البخاري البخاري هذه الترجمة واورد تحتها هذا

الحديث حديث ابن عباس الذي مر مرارا لما مضى في غير الصلاة وهو الحديث المتعلق بذاته عند خالته - [00:01:11](#)

ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهها. فانه بات عند رسول الله عليه الصلاة والسلام فلينظر عمله وما يقوم به عليه الصلاة

والسلام في الليل فنام معهم وفدهم فلما مضى نصف الليل جاء الثلث الاخير منه قام عليه الصلاة والسلام من النوم - [00:01:44](#)

ورفع بصره الى السماء وتلا هذه الاية للنبي صلى الله عليه وسلم وهذه الايات الاولى الباب والايات التي بعدها ثم قام توضأ عليه

الصلاة والسلام لان يعني ساك ثم صلى احدى عشر صلاة عشر - [00:02:14](#)

قل من الليل احدى عشر ركعة ثم انه لما اذن الفجر صلى ركعتين في بيته ثم خرج الى الناس وصلى بهم بعد ان اذنه بلال المقصود من

ايراد الحديث انه فيه ذكر هذه الايات وتلاوة النبي صلى الله عليه وسلم هذه الايات ومن اجل هذا - [00:02:33](#)

البخاري رحمه الله هذه الترجمة واورد هذا الحديث تحتها هذا باب الذين يذكرون الله ووقعوا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق

السماوات والارض. وقال حدثنا علي بن عبدالله وقال حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي عن مالك ابن انس عن

مكرمة ابن سليمان عن - [00:03:01](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال اني عند خالتي ميمونة وكل لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وطرحت

لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة. فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها - [00:03:31](#)

فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم فرغ الايات العشر الاواخر من ال عمران حتى خسف ثم ادى جن معلقا فاخذه فتوضأ ثم قام يصلي

فقمتم فصنعت مثل ما صنع ثم جئت فقمتم الى جنبه - [00:03:51](#)

فوضع يده على رأسي ثم اخذ بالدني فجعل يكسبها. ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى

ركعتين ثم صلى ركعتين ثم اوتر وهذا الحديث اورده البخاري رحمه الله هنا ايضا - [00:04:11](#)

طريقة اخرى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه وهو قد اورده ضمن اية او ترجمة هي اية من الايات العشر من اواخر سورة ال عمران لان

الرسول عليه الصلاة والسلام تلا هذه الايات التي اولها ان في قول الصمود والارض وهو تترجم اولى اية الاية الاولى ثم اية اتي باية -

[00:04:34](#)

بعدها واورد الحديث من طريقة اخرى فيه زيادة عن ما تقدم وهو من النبي اه وهو ان ابن عباس اراد ان يعرف كيف ولد رسول الله عليه الصلاة والسلام في الليل - [00:04:59](#)

بين في هذا الحديث انه اراد ان يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليل الفراش بطولها في عرضها مرضا في عرضها واما رسول الله عليه السلام وجعل ينفع يوم عن وجهه ينفع وجهه لان اثار النوم - [00:05:15](#)

الذي حصل له وكان الايات في اخر سورة ال عمران التي اولها ايضا ثم قام الى سن معلق او قربة علق فيها ماء فاخذ منها ماء وتوضأ عليه الصلاة والسلام ثم صلى احدى عشر ركعة - [00:05:56](#)

في هذه الرواية في هذه الرواية الثانية فانه ذكر كيفية هذه الصلوات كيفية صلواته هذه احدى عشر ركعة وانه صلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين واحدة. يعني هذه الاحداشر ركعة في في احدى عشرة تسليم - [00:06:16](#)

من كل ركعتين بعدها السلام. ثلاثة عشر. هذه الرواية والتي بعدها. ايه آآ اتى بكل ركعتين على حدة وسلم منها ثم ختمها في الاخرة التي هي الركعة التي يوتر لان مضى. يمكن ان يكون ثلاثة عشر الذي - [00:06:46](#)

وعلى يفعلهما ويجعلهما قبل صلواته الليل لانه كان يصلي بيديك قبل ان يصلي صلاة الليل. الا انها ركعتي العشاء ركعتين اللي هي مكملتا التساع عشر والتي ختامها ركعة واحدة وقيل ان ان في الركعتين اللتين جعلهما رسول الله فمن بعدما او طى لانه جاء عنه انه عليه الصلاة والسلام كان - [00:07:16](#)

صلى ركعتين وجاء عنه ووجه العلماء ووفق العلماء الينا في خروج توجيهات باوجه من الجمع منها هذا في هذا الحديث دليل صلى الله عليه وسلم صلاة الليل لانها ركعتين ركعتين ثم نصر بركة هذا الفعل منه - [00:07:49](#)

عليه الصلاة والسلام متفق مع قوله الذي اشهد امته اليه. هذا قوله عليه الصلاة والسلام صلاة الليل مثله. فاذا خشي احدكم ما مضى وان ما نزلت من قوله وثبت من فعله. قالوا هذا اولى. لان الفعل الذي - [00:08:24](#)

ياللي اجتمع عليه قول رسول الله عليه الصلاة والسلام فعله قوله فعله اولى مما حصل فيه فعل فقط يعني هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى وفعل وفعلا اما الوصل فانه ما ارشد اليه الرسول عليه الصلاة والسلام. ولكنه فعل في وجاء في بعض الاحاديث انه خلى - [00:08:44](#)

اربعة ثم اربع ثم ثلاثة انه ان صلاة الليل كان يأتي بها مفارقة كل ركعتين على حدة وانه كان يجمع منها ويسلم اربع بعض الالاف وجاء عنه الوصل الى الفصل. والفصل وصلاة ركعتين ركعتين. ثبت من قوله وفعله. واما - [00:09:14](#)

فانه ثبت من فعله عليه الصلاة والسلام. ولم يأمر به ولم يرشد اليه. فدل على ان هذا كاره وهذا صائم ولكن الاولى هو ما اتفق عليه القول والفعل منه عليه الصلاة والسلام وهو الفصل. ان يصلي ركعتين - [00:09:44](#)

ثم يحكم بعد ذلك بركة واحدة اوتروا ما مضى اتفق على ذلك القول والفعل فهو اولى وان كان الثاني صائغا لانه ثبت من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال باب - [00:10:04](#)

ربنا انك من تدخل النار فقد اخز بالله. وما للظالمين من انصار. وقال حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا مع معن ابن عيسى قال حدثنا مالك عن محرمة ابن سليمان عن قريب المولى عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما - [00:10:24](#)

ان عبد الله بن عباس اخبر انه مات عند مينونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قالت في ارض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في طولها فنام رسول الله صلى الله - [00:10:44](#)

عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل. ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيديه ثم قرأ العشر الايات الخواتم من سورة ال عمران. ثم قام الى - [00:11:04](#)

المعلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه. ثم قام يصلي فصنعت مثل ما صنع. ثم ذهبت فقامت الى ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي واخذ باجري بيده اليمنى يحملها - [00:11:24](#)

خذوا عني خذوا ثم قال يعني اثنتين او ثلاث او اربعا يعني معلوم يأخذ - [00:20:06](#)

او يأخذ اربعا وان خاف الا يعدل فواحدة والمقصود من ذلك ان له هذا هذا او هذا الى حد الاربعة. ولا يتجاوز الاربعة. وهنا قال ان العرب لا تتعدى رباعى. يعني بهذا التعبير - [00:21:06](#)

ثلاثة وقد جاء لبعض الكتب عن علي قال باب وان خفتم الا تعلقوا في اليتامى. وقال حدثنا ابراهيم ابن موسى قال اخبرنا هشام عن ابن جرير قال اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رجلا كانت له - [00:21:26](#)

فنزحها وكان لها عزف وكان يمسكها عليه ولم يكن لها من نفسه شيء. فنزلت فيه الا تقنصوا باليتامى. احببه قال كانت جليسته من ذلك العذب وبماله. وان قول الله عز وجل ونزولها - [00:22:06](#)

وان الرجل يكون عنده اليتيمة يقوم بوليها بان يكون ابن عمها يكون عنده امان وهو يختفيها لنفسه يتزوجها ولا يعطيها مثل فراق ما في بلادها ورغبة ايضا في ان لا - [00:22:36](#)

تعطيها الشيء الذي يعطيه لغيرها من الاجنبيات. فنزلت الاية وهي ان انكم يعني تعدلوا تعطوا حقهن نصيبهن فامسحوا ما طاب لكم النساء حسنا وثلاث ورباع. يعني سواهن امامكم مفتوح. والمشي الواسع - [00:23:06](#)

فانتم اذا خفتم الا يحصل منكم العدل والا تؤدوا هؤلاء انتم اولياءهن منكم عدم الاخلاص لا تعدلوهن يكون فورا لهن يمسح ما قبلكم من النساء فيهن. حديثين او ثلاث الى اربعة فالمجال واسع وقد وسع الله عليكم ولا رفضوا - [00:23:36](#)

هؤلاء المسلمات لانفسكم حقوقهن وتطمعون بما عندهن من المال فيها ان لها عذر والعرق والنصب. هو النخل وامن العرق او القنص هو الحلم وان العلق فهو النفل. يكون لها نفل. تكون شريكته - [00:24:16](#)

فيريد ان فلا يريد ان يدخل عليه احد من زوج حزن به. يشاركه في هذا سيتزوجها ينقصها من نهرها ولايضا يحرص على للاستفادة من مالها ومنه عن ذلك فامروا بان ينكحوا ما قال لهم من النساء سواهن - [00:24:46](#)

او ثلاثا او اربعة. ينفقها عليه يعني يقتضيها لنفسه ويبقيها من اجل هذا الذي هو الذي نملكه خشية ان يأتي الفخ الاجنبي فاذا عنده ويشاركه فيه. قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله قال حدثنا ابراهيم ابن - [00:25:16](#)

مساعدين عن صالح بن الديزان عن ابن الجهاد قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله تعالى ان سبتم الا تقسطوا باليتامى. وقالت يا ابن اختي هذه اليتيمة تكون في حق وليها. يشركه في - [00:25:46](#)

ويعجبه مالها وجمالها ويريد وليها ان يتزوجها بغير ان يخلق في صلاحها. ويعطيها مثل كما يعطيها غيره ما له عن ان ينكحوهن الا ان يقسطوا لهن. ويبلغوا لهن اعلى سنتهن في السماء - [00:26:06](#)

ان ينكحوا ما طال لهم من النساء سواهن. قال مروة قال عائشة وان الناس استسلموا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية وانزل الله ويستغفرونك بالنساء قالت عائشة وقول الله تعالى في اية اخرى وترغبون ان تنكحوهن رغبة احدكم ان - [00:26:26](#)

حين تكون خليفة المال والجمال. قال اسأله عن ينكحه عن من غضبوا في ماله في ماله وجماله في يتامى فالنساء الا بالقتل من اجل رغبتهم عنهم. اذا كنا قليلات المال والجمال. اه وهذه - [00:26:53](#)

وهذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها في توضيح البيان بسبب وجود هذه الاية لان المرأة اخونا عندها فيها رجال وتكون يعني ذات مال وجمال يرهب فيها. ويقتضيها لمسجدي ولا يعطيها - [00:27:13](#)

المهرجان الذي غيره عن ذلك وامروا ثم ذكر بعد ذلك الاية الثانية التي بعدها هذه الرغبة فيها وان تكون الرغبة عنها. لانه تكون الرغبة فيها اذا كان صاحب اعمال. تكون راضية عنه اذا كان غير - [00:27:33](#)

غيره وانظروا بان يهم وان كما انها اذا كانت قبيلة المال وقبيلة الجمال انه لا يرغب فيها وكذلك ايضا اذا كانت قليلة المال طريقة جمال انه يتزوج سواها رغبة عنها فكذلك ايضا هذه - [00:28:23](#)

ومن اجل مالها وجمالها وينقصها حقها بل يتزوج سوى من النساء طبعيا يا ولي الله عز وجل ليلة العبيد. كما انهم لا يرغبون فيهن اذا ماله جمال. ويبحثون وكذلك ايضا فان عليهم ان يبحثوا عن غيرهن - [00:28:53](#)

وان يتزوجوا كما فعلوا بالنسبة صاحب الجمال فانه وسع لهم بان يتزوجوا ما شاءوا للنساء سواهن الى حد اربع من النساء قال ما قال باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف. فاذا جمعتهم اموالهم فاشهدوا عليه. الاية - [00:29:23](#)

دار المبادرة اعتدنا اعدنا افعالنا من افعالنا من العسل من العتاد وقال حدثني اسقاط قال اخبرنا عبد الله بن نمي قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - [00:29:58](#)

انها قالت في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعذف. ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف. انها نزلت في مال اليتيم اذا كان فقيرا. اذا كان فقيرا انه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف - [00:30:20](#)

قال ماض ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف في في هذه الاية فانه يطلب المعروف فانه يزيد في مقابل عمله اما اذا كان قليل فانه يستعبد كما بين الله عز وجل فليأمر بالمعروف - [00:30:39](#)

هذا فيه دليل على جواز ان ولي اليتيم الذي يقوم بتلبية ايمانه والعمل بدينه اما له ان يأكل منه بالمعروف اذا كان فقيرا. اما اذا كان الوالي وان وذكر بعض الكلمات الادارة المبادرة - [00:31:20](#)

ان ولي اليقين آآ لا يستعمل ولا يشرف عليه ايضا في اخطائه. اذا قارب البنوك لانه فانه المبادرة لانهم اذا كبروا اخذ لصاحبه عندما يبلغ ويرشد فانه يسلم له ما له وقد يبادر الانسان الى ان يستفيد من هذا المال في حال آآ قرب - [00:32:00](#)

ونها عن ذلك انهم لا وكذلك ايضا لا يبادروا عند قلوبهم الرشد ليستفيدوا من اموالهم بل يحاضرون عليها ويحرصون عليها وينمونها ويسلمونها في حين وقته ويشهدوا على ذلك. حتى تبرأ ساعتهم وتبرأ همومهم - [00:32:50](#)

قال لهم واعد لهم عذابا اليم قال باب واذا حضر الفتنة اولوا القربى واليتامى والمساكين. الاية وقال حدثنا احمد ابن سمي قال اخبرنا عبيد الله الاشجعي عن سفيان عن الشيباني عن عجرمة. عن ابن عباس رضي الله عنه - [00:33:30](#)

انه قال واذا حضر الحكمة اولوا القربى واليتامى والمساكين. قال هي محكمة وليست بممسوحة. تابعه سعيد علي ابن عباس فهذا يتعلق بهذه الاية هذه الاية ذكرى ابن عباس رضي الله عنه وارضاه انه - [00:34:01](#)

وابن عباس رضي الله عنه يقول الاقرباء لذلك اليتامى والمساكين الذين يحضرون عند قسمة الميراث الذي يرزق له بمعنى انه يخاف اذا حضر قسمته على قول جهنم يعني معناه انه لا مجال لاعطائهم. وانما هذا حكم الانسان اولاً ثم نطق. وعلى قول ابن عباس - [00:34:27](#)

يرزق لهم هذا اذا كان المال كثيرا يتحمل اما اذا كان قليلا يعني يؤثر عليه فانه يقال عن قول المعروف ويعتذر اليهم بكلام وبكلام جيد من غير ان يردوا ردا صافيا وانما يتكلم معهم بكلام لطيف ويعتبرون - [00:35:17](#)

او انه واصحابه او ما الى ذلك من العبارات. صدقة كما قال ذلك رسول الله. عليه الصلاة قال باب اوصيكم الله في اولادكم وقال حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا هشام ان ابن جريج اخبرهم - [00:35:47](#)

قال اخبرني ابن اخبرني ابن منفجر عن جابر رضي الله عنه قال عادي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر في بني كلمة ماشيين فوجد فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا اعقل - [00:36:14](#)

فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش عليه فافقت وقلت ما تأمرني ان اصنع في مالي يا رسول الله؟ فنزل فكفوا فيكم الله في اولادكم واول النزول وان جابر ابن عبد الله - [00:36:31](#)

وهذا عيادة يعود لان النبي عليه الصلاة والسلام وهو اشرف الخلق بعده ابو بكر الصديق وهو افضل الامة ذهبوا يعودون جابر ابن عبدالله رضي الله عنه وارضاه عيادة المرضى من الكبار من دونهم كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:37:01](#)

وان الانسان ممكن يذهب راتبا وماشيا. لانه الحديث الذي مر بالامس ان الرجل لما عاد عبادة كان راكبا على حمار وهنا ذهبوا دل على ان المريض سواء كان نصل الى من يعود راجلا او يعود ماشيا كل ذلك سائق وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:41](#)

اليه وجده لا يعقل عليه. عقله ليس له حاضرة فتوضأ ورش من وضوءه عليه فاخاف عليه الصلاة والسلام فافاق فقال ان عندي يا رسول الله الله عز وجل يختم الله باولاده. كيفية المال بعد الميت - [00:38:11](#)

وانه يترك كما شرع الله في كتابه وبينه رسول الله وسنته في هذا بيان سبب نزول اية وان يبارك في كتب جابر ابن عبدالله الانصاري في حديث وبنو حارثة والله عز وجل يقول - [00:38:51](#)

ومن ثم طائفتان اللتان الله عز بقوله نظرة قال باب ولكم مبادرة ازواجكم وقال حدثنا محمد ابن يوسف عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - [00:39:31](#)

انا المال للولد وكانت الوصية للوالدين ونسخ الله من ذلك ما احب وجعل للذكر مثل حظ الانثيين وجعلني الابوين لكل واحد منهما الثلث والثلث. وجعل للمرأة الثمن وجعل للمرأة الثمن والرضع وللزوج الستر والرضع - [00:40:15](#)

هذا ورد في حديث ابن عباس عن المال كان للولد والوصية للوالد وان الله تعالى لذلك ما احب فصارت عليه اية المواليذ واما الامة انها المال وبأخذ بقية المال او يأخذ المال كله حيث الى ذلك - [00:40:40](#)

قال قال ما جعل للجنة؟ قالوا جعل للمرأة الثمن والربع. وجعل للمرأة الثمن والربع. نعم. هي دائرة بين الثمن آآ ان كان ولد صلي على النبي. ايضا كذلك فان وجد ولد قال له الرسل وان وجد ولد فله ابنه والزوجة على النصف - [00:41:22](#)

تماما من ان كان ولد هي تأخذ وهو يأخذ الربع. وان يكون ولد والجيران عندما للميت ولد ان الزوجة لها زوجة ولد في الزوج الربع آآ فله النصر قال باب لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها الاية - [00:41:52](#)

طيب - [00:42:38](#)